والرجل يكذب بين الرجلين فيصلح بينهما وفي حديثه في الاوسط الكذب كله اثم الا ما
نفع به مسلما او دفع به عن دين وضابط ما يباح منه وما لا يباح ان الكلام وسيلة الى
المقصود فكل مقصود محمود ان امكن التوصل اليه بالصدق فالكذب فيه حرام وان
لم يمكن الا بالكذب فهو مباح ان كان المقصود مباحا واجب ان كان المقصود واجبا
وقوله حرام كله خبر شأن للكذب وجاء وهي ان ابراهيم عليه السلام كذب ثلاث كذبات
رواه البخاري ومسلم في حديث الشفاعة فيقول ابراهيم اني كذبت ثلاث كذبات
وذكر قوله في الكوكب هذا ربي وقوله بل فعله كبيرهم هذا او قوله اني سقيم فالمراد
التعريض هو اللفظ المشترك بين جانب والغرض جانب آخر وقيل هو خلاف التصريح
وهو تضمين الكلام دلالة ليس بصريح ذكر وسمي تعريضا لانه من النعرض عن المطلوب عطف
على يكذب بون اي فمحله نصب لكونه معطوفا على خبر كان فيكون خبرا آخر السبب الذي استحقوا
العذاب الاليم او على تقول اي فمحله نصب لكونه معطوفا على صلة ما فلا يكون جزأ من السبب
قال الزمخشري والاول اوجه اي لانه اقرب وليفيد سببية للعذاب وان ما
يوجب الفساد يكثر زمنه بقبحه كما يكثر زمن الكذب وليلا يلزم تخلل البيان او
الاستيناف فيما بين اجزاء الصلة او الصفة قال السعد التفتازاني وقد يعلل
بل الثاني اوجه ليكون الايات على سنن تعديد قبائحهم وتقييد اتصافهم بالاوصاف
الذكورة قصدا واستقلالا ويدل على ان العذاب لاحق بهم من اجل كذبهم
الذي هو اول جرائمهم في الكفر والشقاق فكيف بسائر الاحوال اجيبوا داعيه الله وامنوا به
ليكونوا اكلهم موجبون اذ ذاك لا انهم لم يوجد منهم الا صالحة في قوله فاما الذين
ان الجملة ليس الذين كانوا فقط الخ وقوله احمله الاولى الهم اي الآية وكلاهما

والصلاح يعني ان كل ضار يؤدي الى يعني يعم الفساد وكل ضار والصلاح وكل نافع فتقيد
وغضه مرتب وكان في فسادهم اي افسادهم في الارض بقتل الحرث اي اثارتها وقتل الانعام
عليهم اي معاونتهم الكفار المتحتم كفرهم على المسلمين يكيدونهم ويضارونهم ولا يتمون
يقال مالأته عاونته وصرت من حلائه اي جعته كشأ نعته اي صرت من شيعته قال
ذلك اي يهيج الحروب والفتن يؤدي الى فساد في الارض اشار به لك الى ان يهيج
الحروب والفتن يؤدي الى الفساد ولا اراه افسادا لان الافساد جعل الشيء فاسدا
ومنعهم لم يكن كذلك فقوله لا تفسده ايجاز بليغ اي لا تفعلوا ان
يؤدي الى الفساد وليس معنى الافساد وهنا الا ايقاعه بالفساد ويصح حمل الكلام على الحقيقة
نبه على ذلك السعد انتقاز اني الهرج الفتنة والاختلاط والمرج بإسكان الراء
مخففا من فتحها لمناسبة الهرج وهو جمعا منصوب بنزعه وزنا ومعنى والقائل
هو الله تعالى او الرسول او بعض المؤمنين قال الامام الرازي كل منها محتمل
والاقرب انه من شافههم اما الرسول او بعض الصحابة والمضي انه لا يصح خاطبتكم
بذلك الخ اشار به الى ان ذلك قصر افراد لان منهم من الافساد ويشوبان منهم
انسا وتفقوا ذلك بادعاء انهم مقصورون على الاصلاح وان ذلك ظاهر
بين فرد عليهم ذلك بقوله الا انهم هم المفسدون ولكن لا يشعرون قصر قلب اي
هم مقصورون على الافساد وقد قرره المصنف بقوله رد لما ادعوه ابلغ رد بالاستيناف به
الخ وحاصله انه استدل على بغيته الرد بالاستيناف وما عطف عليه من التقدير
بحرف الجواب وتوسط الفصل والاستدراك ووجهه في الاستيناف ان العدول
اليه من العطف يقتضيه تمكن الحكم في ذهن السامع فصل تمكن فصول بعد السؤال

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)